حيزها ومعنى الابتدا لزمها الاسم اللازم له فوقعت موضع اسم
مبتدا وفعل شرط اذ الاصل مهما يكن من شي بعد الحمد الخ ح
وكان صلى الله عليه وسلم ياتي بها في خطبه وكتبه فهي سنة واول من
قالها داود عليه السلام او يعقوب عليه السلام لخبر ضعيف او قس
بن ساعدة او كعب بن لؤي او يعرب او سحبان بن وايل م ر والاول
اشبه ورده الشيخ بانه لم يثبت تكلمه بغير لغته و فصل ددد
الخطاب الذي اوتيه فصل الخصومة او غيرها بكلام جامع ٥٥٥
باب الاشتغال افتعال من الشغل بفتح اوله وضمه **بالعلم** هو صفة
توجب عاده تمييزا لمتعلقها لا يحتمل النقيض وقال الرازي هو
حكم الذهن الجازم المطابق لموجب وال فيه للجنس او للعهد دد
الذكري في قوله المار للتفقه فيراد به الفقه او في قوله في الدين فيراد
الشرعي وهو التفسير والحديث والفقه او للاستغراق فيشمل كل
ما يشرع تعلمه قال بعضهم وعدته تزيد على المائة اي لالحاق آلات
الثلاثة بها وتخصيصه في نحو الوصية بالثلاثة عرف خاص **من**
افضل الطاعات ففرض العيني افضل العينيه والكفائي ى
الكفائية ونفله افضل النوافل وافضله مطلقا فلا ينافي عده من
الافضل بناء على جعل من تبعيضية وهو المتعين لان افضلية دد
الجملة لا تمنع كونه بعضها افضل مطلقا معرفة الله تعا
اذ شرف العلم بشرف معلومه ولوجوبها اجماعا وكذا النظر اليها ٢ المودى
قيل بالشرع اذ لا حكم قبله وعليه اكثر الاشاعرة وقيل بالعقل
وعليه المعتزلة وبعض منا فعلم مما تقرر ان الاشتغال بالعلم ددد
افضل مطلقا بحسب الجملة والافضل بحسب التفصيل فلا تنافي
اذ من المعلوم تفاوت افراده وذلك يوجب كون بعضها مفضولا
بالنسبة لغيره من الطاعات اعلا منه فاضلا بالنسبة لنوعه الادنى
ان

ان فرض الكفاية منه انما يفضل ما هو مثله من ساير فروض
الكفاية او دونه كالنفل بساير انواعه ويفضله ما هو اعلى منه كالفرض
العيني بساير انواعه ونفله انما يفضل ساير النوافل من غيره دون
فروض الكفاية والعين فمحمل قول الشافعي الاشتغال بالعلم افضل
من صلاة النافلة على فرض الكفاية منه بعيد اذ فرض الكفاية من
غيره ايضا افضل من نفل الصلاة فلا خصوصية ح للعلم ولا بدع
ان يخص قولهم افضل عبادة البدن الصلاة بغير ذلك فوضح ان من افضل
الطاعات من غير العلم ما هو افضل من بعض الحاد افراد العلم وتعين
الاتيان بمن هنا وظهرت فايدتها واندفع زعم عدم صحتها وانها
زايدة وايد ذلك ما صح عن انس كان صلى الله عليه وسلم من احسن
الناس خلقا وعن عايشة كان من اشدهم غضبا اذا انتهكت محر
محارم الله فاتيا بمن مع انه صلى الله عليه وسلم احسن الناس خلقا ددد
واشدهم غضبا في ذلك اجماعا فصح ان كون الشي من الافضل لا
ينافي كونه افضل ولم يصح حذف من هنا باعتبار التفصيل المار لئلا
يوهم انه افضل من غيره وان اختلف الجنس ثم لا يخفى ان ما ورد في
فضل العلم من الايات والاخبار مما يحمل من له ادنى نظر ببذل الوسع على
في طلبه انما هو مع الاخلاص والعمل به فلا يتحقق بوراثة الانبيا
واللحوق بالصالحين القايمين بحقوق الله وحقوق خلقه الا بذلك
ومن اولى عطف على افضل لا على الجار والمجرور لئلا ينافي التبعيض
السابق اذ يصير التقدير الاشتغال بالعلم اولى الخ **ما انفقت** اي
صرفت في الخير ويقال في غيره ضيع وخسر فلذا اثره وبناه للمجهول
ليعلم اذ خصوص الفاعل لا نظر اليه **فيه نفايس الاوقات** جمع ددد
نفيسة اذ فعايل لا يكون جمعا الا لمونث بالتا او بدونها رر
واضافتها للاوقات لتاويلها بالساعات من اضافة الصفة

Copyright © King Saud University